

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

426 - من أسلم من أهل الكتابين فله أجره مرتين وله مثل الذي لنا وعليه مثل الذي علينا ومن أسلم من المشركين فله أجره وله مثل الذي لنا وعليه مثل الذي علينا .
(حم طب عن أبي أمامة)